

قرار لمجلس المنافسة عدد 155/ق/2023 صادر في 7 محرم 1445
(25 يوليو 2023) المتعلق بتولي شركة «SCSWityu Holding»
المراقبة الحصرية لشركة «TKH France SAS»، عبر اقتناء
مجموع أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 7 محرم 1445 (25 يوليو 2023)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي للمجلس :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 121/ع.ت.إ. 2023 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1444 (14 يونيو 2023)، والمتعلق بتولي شركة «SCS Wityu Holding» المراقبة الحصرية لشركة «TKH France SAS»، عبر اقتناء مجموع أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 134/2023 بتاريخ 26 من ذي القعدة 1444 (15 يونيو 2023)، والقاضي بتعيين السيد هشام الشاعمر مقررًا في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 3 ذي الحجة 1444 (22 يونيو 2023)، والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 14 من ذي الحجة 1444 (23 يونيو 2023) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 21 من ذي الحجة 1444 (10 يوليو 2023) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإلاه قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع المجلس، المنعقد بتاريخ 7 محرم 1445 (25 يوليو 2023) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاق لاقتناء أسهم (Share Purchase Agreement)، مبرم بين الأطراف، ينص على تولي شركة «SCS Wityu Holding» المراقبة الحصرية لشركة «TKH France SAS»، عبر اقتناء مجموع أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب، قبل الشروع في دراستها، التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تُعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ لمجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي، والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت، التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة، أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية، موضوع التبليغ، تتعلق بتولي شركة «SCS Wityu Holding» المراقبة الحصرية لشركة «TKH France SAS»، عبر اقتناء نسبة 100% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها، وبالتالي فإن العملية تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ لمجلس المنافسة :

وحيث إن المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، تحدد شروط وجوب تبليغ هذه العمليات إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه، تحدد أسقف أرقام المعاملات المنصوص عليها في المادة 12 المذكورة أعلاه، كما يلي :

- شركة CAE Data SAS، وهي شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، تنشط في مجال تطوير وتصنيع حلول متكاملة لكابلات الاتصالات؛

- شركة ID Câbles SAS، وهي شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، تنشط في مجال بيع كابلات التيار المنخفض والصناعي.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن مشروع عملية التركيز يندرج في إطار مشروع تطوير شركة TKH France، الرامي إلى تسريع نموها في السوق الفرنسية وتوسيع نشاطها على الصعيد الدولي، من خلال زيادة رقميتها وتطوير أنشطتها في قطاعات ذات قيمة مضافة.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة، واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة، المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، فإن هذه العملية تخص سوق الكابلات (marché des câbles)؛ إلا أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة، فإنه يمكن أن يبقى تحديد السوق المرجعية المعنية مفتوحا؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المعنية، وبالنظر إلى خصائص العرض والطلب في هذه السوق، لاسيما طابعها المقنن، فإنها تكون ذات بعد مجالي وطني، مع الإشارة إلى أنه وبالنظر لكون العملية لن يكون لها تأثير مقيد للمنافسة في السوق المذكورة، فإنه يمكن ترك تحديدها مفتوحا دون الحاجة إلى تقسيم أدق؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها تأثيرات أفقية على المنافسة في سوق خدمة تسويق الكابلات، بالنظر إلى أنه ليس من شأنها تعزيز حصص السوق التي تتوفر عليها شركة «TKH France»، والتي تعتبر جد ضئيلة، كما أنه ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة، نظرا لكون الشركة المقتنية لا تنشط بالمغرب في السوق المعنية، وبالتالي فإنه لا يوجد أي تأثير أفقي، أي غياب أي تراكم للحصص في هذه السوق؛

- يجب أن يفوق رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 1.2 مليار درهم؛ وأن يفوق رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 50 مليون درهم؛

- يجب أن يفوق رقم المعاملات الإجمالي دون احتساب الرسوم المنجز بالمغرب من لدن مجموع المنشآت أو مجموعات أشخاص ذاتيين أو اعتباريين، الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 400 مليون درهم؛ وأن يفوق رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من لدن اثنتين على الأقل من المنشآت أو مجموعة أشخاص ذاتيين أو اعتباريين، الأطراف في عملية التركيز، 50 مليون درهم؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها الشرط الأول المنصوص عليه بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وذلك لتجاوز أسقف أرقام المعاملات المنصوص عليها في المادة 8 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.23.273؛

وحيث إن رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز هذه، يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ وأن رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في هذه العملية، يفوق مبلغ 50 مليون درهم؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي:

- **الجهة المقتنية:** شركة «SCS Wityu Holding»، وهي شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، والكائن مقرها الاجتماعي بباريس، وتنشط في مجال اقتناء الأسهم، وليس لها فروع في المغرب، ولها نشاط غير مباشر في الأسواق المغربية بواسطة شركات أخرى.

- **الجهة المستهدفة:** شركة «TKH France SAS»، وهي شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، وتنشط في سوق صناديق الاستثمار والكيانات المالية المماثلة (Fonds de placement et entités financières similaires)، وليس لها أي فرع بالمغرب ولها نشاط غير مباشر في الأسواق المغربية وذلك من خلال شركة وسيطة تقوم بإعادة بيع منتجاتها، ولها فرعين خاضعين للقانون الفرنسي أيضا وهما:

وحيث إن إنجاز عملية التركيز الاقتصادي هذه ليس من شأنه الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات العمودية والتكتلية في السوق الوطنية المشار إليها أعلاه، لعدم تواجد الشركة المقتنية في السوق المعنية، بالإضافة إلى أنها لا تتوفر على قوة في السوق المرجعية. كما أن هذه السوق تعرف تدخل عدد كاف من المنافسين والتي بإمكانها تزويد السوق المرجعية.

انطلاقاً مما سلف ذكره، يتبين بأنه لن يكون لعملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي على المنافسة في السوق الوطنية المعنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 121/ع.ت.إ. 2023 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1444 (14 يونيو 2023)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «SCS Wityu Holding» المراقبة الحصرية لشركة «TKH France SAS»، عبر اقتناء نسبة 100% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور، المنعقد بتاريخ 7 محرم 1445 (25 يوليو 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد عبد الغني أسنينة رئيساً، والسيد بن يوسف الصابوني والسيد العيد محسومي، عضوين.

عبد الغني أسنينة.

العيد محسومي.

بن يوسف الصابوني.